



مركز باحث للدراسات الفلسطينية والاستراتيجية

التقرير نمف الشهري

تحليل للتطورات السياسية
والأمنية في «إسرائيل»

www.bahethcenter.net
Email: baheth@bahethcenter.net
bahethcenter@hotmail.com



**مركز الدراسات
الفلسطينية والاستراتيجية**

تحليل نصف شهري للتطورات السياسية والأمنية في «إسرائيل»

أهداف المركز الرئيسية:

- ١ . إعادة فلسطين إلى موقعها الحقيقي كقضية مركزية للأمم.
- ٢ . الترويج للقيم الجهادية والنضالية في إطار استراتيجية تحرير فلسطين.
- ٣ . بناء علاقة متينة مع النخب والشخصيات المعنية بالقضية الفلسطينية.
- ٤ . إصدار دراسات وأبحاث وتقارير ذات بعد استراتيجي وتحليلي.

"قانون القومية" اليهودي تكريس للعنصرية الاسرائيلية

١ - مدخل:

حددت دراسة بعنوان "إسرائيل على مشارف القرن الـ٢١" الصادرة عام ١٩٨٨م عن معهد "فان لير" الإسرائيلي في القدس والمتخصص في الدراسات الإستراتيجية، الغايات والأهداف القومية لـ"دولة إسرائيل" على النحو الآتي: "إقامة إسرائيل الكبرى ذات الهوية اليهودية النقيّة، كقوة إقليمية عظمى مهيمنة، في منطقة الشرق الأوسط، ولتحقيق ذلك في المرحلة القادمة - وفي ضوء ما يسمّى بعملية السلام التي قبلها العرب- فإن على إسرائيل أن تسعى من خلال معاهدات السلام وترسيم الحدود إلى ضم ما تستطيعه من المناطق التي احتلتها في عام ١٩٦٧، والتي تحقق متطلبات أمنها من وجهة النظر الجيوستراتيجية، ويكفل لها الحصول على مصادر مياه إضافية، وفرض شرعيتها على تلك الأراضي، مع إخلائها من السكان العرب حفاظاً على الهوية اليهودية، على أن تعمل الإستراتيجية العسكرية على تحقيق ذلك من خلال الردع الوقائي والانتقامي الجسيم، وتأمين عمليات الضم والاستيطان وتهويد الأراضي، والتحكم في المنطقة سياسياً واقتصادياً وثقافياً مع الاعتماد على الذات عسكرياً واقتصادياً". وذلك من أجل إحياء الحضارة اليهودية بإعادة بعث الروح اليهودية الدينية في المجتمع الإسرائيلي، وتقوية التقاليد اليهودية بين الشباب، وإثراء فكرة الصهيونية كمبدأ أساسي عنصري، وإعادة بناء الهيكل مكان المسجد الأقصى باعتباره الهدف الأسمى ليهود العالم، والقادر على توحيدهم والتفافهم حول "إسرائيل"، وذلك من خلال تنشيط الثقافة والتاريخ اليهودي في نفوس الشبيبة الإسرائيلية، وبالتقدم والرقي في كافة المجالات العلمية، وزيادة نفوذ اللوبيات وجماعات الضغط الصهيونية في الدول الكبرى وتقوية النفوذ اليهودي في جمهوريات الاتحاد السوفيتي السابق وبلدان أوروبا الشرقية، مع العمل في الوقت ذاته على زرع ونشر عوامل الفرقة والتشتت والتحزب الفكري في البلدان العربية، وبما يؤدي إلى زيادة التطرف الديني والطائفي والعنصري، والقضاء على فكريتي القومية العربية والتضامن الإسلامي وإحلالهما بفكرة التعاون الإقليمي الشرق أوسطي، وتوظيف الأصولية الإسلامية وأيديولوجيات الأقليات في المنطقة لصالح "إسرائيل"، وذلك في تعاون وثيق مع قوي التطرف

والأصولية الصليبية في العالم. على الرغم من أنه ثبت في اختبار الواقع والممارسة أن الكيان الصهيوني ذو طابع عنصري مقيت في كل ما يتعلق بالتعاطي مع غير اليهود، فإن المشرع الإسرائيلي حاول على مدى عقود إخفاء هذه العنصرية عبر جملة من القوانين التي لا يتم احترامها، والتي تعطي انطباعاً مضللاً بالمساواة بين "المواطنين" من اليهود وغيرهم في بعض الحقوق.

لكن صلف الصهاينة وغطرستهم دفتعهم حالياً إلى التخلي حتى عن ورقة التوت التي توفرها هذه القوانين، حيث إن ثمة ما يدل على أن الفاشية الصهيونية قد بلغت مبلغاً جعل النخبة الحاكمة في إسرائيل تتجه بعناد إلى التخلي عن كل بنية قانونية تشي بانطباع مضلل بالمساواة، وأصبحت تشرع أبشع الممارسات العنصرية التي عرفتها البشرية في العصر الحديث بقوة القانون.

على ضوء هذه الاستراتيجية أقرّ الكنيست الإسرائيلي فجر الخميس ١٩/٠٧/٢٠١٨، بشكل نهائي "قانون القومية"، الذي يشرع يهودية الدولة. وقد أيد نص القانون ٦٢ عضواً وعارضه ٥٥، بينهم نواب القائمة العربية، فيما امتنع عضوان عن التصويت. ويتضمن القانون الجديد المثير للجدل ١١ بندا وردت تحت العناوين الآتية: المبادئ الأساسية، رموز الدولة، عاصمة الدولة، اللغة، لمّ الشتات، العلاقة مع الشعب اليهودي، الاستيطان اليهودي، يوم الاستقلال ويوم الذكرى، أيام الراحة والعطل، نفاذ القانون.

ومن أبرز النقاط الواردة في القانون، كما نشرتها صحيفة "يديعوت أchronوت" الإسرائيلية، اعتبار "القدس الكاملة والموحدة" عاصمة للدولة العبرية. واعتبر القانون بناء وتطوير المستوطنات "قيمة قومية" بالنسبة لـ "إسرائيل" وتعمل لأجل تشجيعه ودعمه وتثبيته. كما يحصر القانون حق تقرير المصير في "إسرائيل" بـ "الشعب اليهودي"، ويلغي اللغة العربية كلغة رسمية، ويعتمد العبرية وحدها، ويمنح العربية مكانة خاصة من خلال قوانين منفصلة. ووصف رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو إقرار القانون بأنه لحظة حاسمة في تاريخ الصهيونية. وقال: "إن مئة واثنين وعشرين عاما مرت على قيام (ثيودور) هيرتسل بنشر رؤيته لـ"دولة اليهود".. والآن تم إقرار القانون "الذي يجعل من إسرائيل الدولة القومية للشعب اليهودي".

وخلال جلسة الكنيست احتج النواب العرب على القانون وقاموا بتمزيق أوراق نصّه وتم إخراجهم من القاعة بالقوة، بعد وصفهم القانون بأنه قانون فصل عنصري. وذكرت صحيفة "يديعوت أchronوت"

أن جلسة نقاش القانون شهدت تحذيراً من فقرة تم حذفها وكانت تنص على "حق الدولة في تمكين مجموعات بما في ذلك أبناء دين واحد أو قومية واحدة لإقامة تجمّعات سكنية منفصلة". وقال المستشار القانوني للكنيست المحامي إيال يانون، إن هذه الفقرة قد تكون لها تبعات دولية باعتبارها نصاً عنصرياً، وبعد النقاش تقرر حذف الفقرة واعتماد الفقرة الخاصة بالاستيطان والعمل على تشجيعه ودعمه وتثبيته.

من جهة أخرى قال رئيس "القائمة العربية المشتركة" في الكنيست أيمن عودة في تعليقه على قانون القومية: "مثلما قيل في مجزرة كفر قاسم إنها كانت نتيجة لأوامر غير قانونية يرفرف عليها علم أسود، فسيرفرف علم أسود على هذا القانون الشرير". ورفع عودة علماً أسود فوق نص القانون خلال كلمته في الكنيست. وبعد إقرار القانون، وصفت القائمة العربية المشتركة في بيان، "قانون القومية" بأنه "من أخطر القوانين، التي سنّت في العقود الأخيرة، و يشرعن التمييز ضد العرب". وأضافت أن القانون الجديد "سيطغى على أي تشريع عادي وسيؤثر على تفسير القوانين في المحاكم، لأنه يحدّد الهوية الدستورية للنظام، التي تحدّد من هو صاحب السيادة"، ويعتبر "الشعب اليهودي وحده صاحب السيادة في الدولة وفي البلاد". واعتبرت القائمة، قانون القومية "قانوناً كولونيالياً معادياً للديموقراطية، عنصري الطابع والمضمون ويحمل خصائص الأبرتهاید المعروفة". وقالت: "إذا كانت إسرائيل تعرّف نفسها حتى الآن كدولة "يهودية وديموقراطية"، فقد جاء هذا القانون لينسف أي مظهر للديموقراطية ويحسم ما وصف بالتوتر بين الطابع اليهودي والطابع الديمقراطي للدولة بحيث يصبح التعريف وفق القانون الجديد دولة يهودية غير ديموقراطية". وأضافت أنه "لا يوجد ذكر في القانون الجديد للديموقراطية والمساواة، وهو بمجمله مجموعة من البنود التي تؤكد التفوق العرقي لليهود كأفراد وكشعب في كل المجالات، وهو لا يترك مجالاً للشك بأن هناك نوعين من المواطنة: لليهود مواطنة درجة أولى وللعرب درجة ثانية".

واعتبرت القائمة المشتركة أن "جعل حق تقرير المصير حصرياً لليهود، يعني نفي حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني ويبرر التفرة في تحقيق الحقوق بين اليهود والعرب، ويحولها الى تمييز شرعي على أساس عرقي عنصري".

٢ - أهمية القانون:

يحظى قانون القومية في "إسرائيل" بأهمية رمزية كبيرة جدا، وهو، بالنسبة للأقلية العربية، دليل على تهميش مكانتهم فيها. لاسيما أن "عرب إسرائيل" يشكلون نحو ٢٠ في المئة من سكان البلاد البالغ عددهم ٩ ملايين نسمة.

ولدى "عرب إسرائيل" حقوق متساوية بموجب القانون، إلا أنهم لطالما شكوا من التعامل معهم كمواطنين من الدرجة الثانية، ويقولون إنهم يتعرضون للتمييز وسوء الخدمات مثل: التعليم والصحة والإسكان. وقد شجبت جماعات حقوق الإنسان القانون الجديد، وقالت منظمة "عدالة"، وهي منظمة غير حكومية تعنى بحقوق "عرب إسرائيل"، إن "هذا القانون محاولة لتكريس التفوق العرقي من خلال الترويج للسياسات العنصرية". ووصف أحمد الطيبي، النائب العربي في الكنيست، القانون بعد إقراره بأنه "موت للديمقراطية". ووصفه قياديون آخرون من عرب ٤٨ بأنه نوع من الفصل العنصري، في إشارة إلى التمييز العنصري الذي تعرّض له السود خلال حكم الأقلية البيضاء في جنوب أفريقيا. وعادة ما يتهم المنتقدون الغاضبون الكيان الغاصب بأنه يمارس نظاما أقرب إلى الفصل العنصري ضد "عرب إسرائيل" والفلسطينيين في الضفة الغربية المحتلة، الأمر الذي ترفضه "إسرائيل" بشدة واصفة إياه بأنه تكتيك ابتزازي يستخدمه أولئك الذين يرفضون حقها في الوجود.

٣ - لماذا سُرع القانون؟

تعد قضية وضع "إسرائيل" كدولة يهودية مثيرة للجدل سياسيا، وظلّت مدار نقاش لزمان طويل، بيد أنها الآن حسمت وأصبحت قانونا. ويرى بعض السياسيين اليهود أن المبادئ المؤسسة لإنشاء "إسرائيل"، بوصفها دولة لليهود فيما يوصف بموطنهم التاريخي القديم، تتعرض للتهديد ويمكن أن تصبح أقل ملاءمة، ويعفو عليها الزمن، في المستقبل. فالمخاوف من معدل الولادات العالي بين "عرب إسرائيل" فضلا عن حل الدولتين البديل للصراع الإسرائيلي الفلسطيني، قد تهدد الغالبية اليهودية في "إسرائيل"، وهو ما شجع الدعوات لتشريع يهودية الدولة في قانون.

وظل مشروع القانون موضع نقاش منذ تقديمه لأول مرة في عام ٢٠١١، ومرّ بعدد من التعديلات، وقد خففت النسخة النهائية عددا من الفصول التي عدّت تمييزية أو حذفها نهائيا.

ومعلوم أنه ليس لـ "إسرائيل" دستور دائم، لكنها شرعت بمرور الزمن سلسلة من القوانين الأساسية التي باتت تمتلك وضعية دستورية. ويعد "قانون الدولة القومية" الذي نحن بصدده الرابع عشر ضمن تلك التشريعات الأساسية. وقد باتت قضية "يهودية الدولة" أو اعتبار "إسرائيل" كدولة يهودية ذات أهمية متزايدة في السنوات الأخيرة ونقطة خلاف جوهرية بين "إسرائيل" والفلسطينيين.

وقد شدّد نتنياهو، الذي اعتبر إقرار القانون بأنه "لحظة تاريخية حاسمة"، مراراً على ضرورة أن يعترف الفلسطينيون بـ "إسرائيل" كدولة يهودية في أي تسوية سلام نهائية للصراع بين الجانبين. وأشار إلى أن رفض الفلسطينيين لإقرار ذلك يعد العقبة الأساسية أمام السلام، قائلاً إن ذلك يثبت أن الفلسطينيين لا يعترفون، بصدق، بحق "إسرائيل" في الوجود. وفي غضون ذلك، قال الرئيس الفلسطيني، محمود عباس، إنه لن يعترف بـ "إسرائيل" كدولة يهودية، مشيراً إلى أن الفلسطينيين "قد اعترفوا لوقت طويل بدولة إسرائيل و لا ينبغي توقع أن يمضوا أكثر من ذلك".

٤- أبرز المبادئ الأساسية لقانون القومية الإسرائيلي:

برغم تعرّض فلسطينيي الـ ٤٨ منذ بدء الاحتلال يوماً لشتى أنواع الممارسات العنصرية في مجالات حياتهم المختلفة، لم يكن هناك قبل الآن في الكيان الغاصب قانون يشرع هذه الممارسات، ويكرس الفصل العنصري في فلسطين المحتلة، على أساس أن الأخيرة «ملك للشعب اليهودي وحده»، حتى جاء القانون الحالي الذي كرس الاعتبارات التالية:

- يعتبر قانون القومية "إسرائيل" الوطن التاريخي للشعب اليهودي، وينصّ على أن "إسرائيل" هي الدولة القومية للشعب اليهودي، وفيها يقوم بممارسة حقه الطبيعي والثقافي والديني والتاريخي لتقرير المصير، على أن يكون تقرير المصير حق للشعب اليهودي فقط.

- ينص القانون على أن "إسرائيل" تعتبر تطوير الاستيطان اليهودي قيمة قومية، وتعمل لأجل تشجيعه، ودعم إقامته وتثبيتته، في مخالفة صريحة لقرارات مجلس الأمن والأمم المتحدة.

- يعتبر هذا القانون بمثابة امتداد لما يُسمى بـ(قانون العودة) الذي أقر عام ١٩٥٠، والذي أغلق الباب أمام عودة المُهجرين الفلسطينيين إلى أرض وطنهم، وشرع الأبواب أمام تهجير يهود العالم إلى

دولة الاحتلال بصفتها (دولة الشعب اليهودي أينما وجد)، حسبما ذكرت وزارة الخارجية الفلسطينية. وفيما يلي نتوقف عند ملاحظات أساسية على هذا القانون وسياقاته:

أولاً: هذا المشروع يضمن - في واحدة من تجلياته الكبرى والصارخة - الأكذوبة الكبرى التي قامت عليها الحركة الصهيونية ودولة "إسرائيل". فاليهودية لم ولن تكون قومية، بل هي ديانة لا أكثر ولا أقل، ولا يربطها بمفهوم القومية أي صلة، وهي بهذا تُعاند المنطق والواقع وتتناقض معهما، كما هو حال (أكذوبة/مقولة) "الشعب اليهودي"، فاليهودية ديانة وليست قومية.

ثانياً: إن القرار إياه يحمل ويضمن في طياته النزاع الحقيقية للعنصرية الإسرائيلية الصهيونية التي بدأت تفصح عن نفسها هذه المرة بطريقة غير تقليدية عبر السعي لاستصدار قرارات عالية المعنى، وعلى مستوى "الكنيست" في محاربة الشعب العربي الفلسطيني داخل حدود العام ١٩٤٨ وفي عموم الأرض المحتلة عام ١٩٦٧، ومحاربة ثقافته الوطنية والقومية، ثقافة أبناء وأصحاب البلد الأصليين.

ثالثاً: إن القرار الأخير يأتي بعد فترة زمنية ليست ببعيدة من محاولات استصدار قانون آخر مُتعلق بإلغاء اللغة العربية كلغة رسمية ثانية في الدولة العبرية، الذي طرحه الجنرال "آفي ديختر" رجل الأمن المحترف، حيث صاغه بالتعاون مع المعهد الإستراتيجي للصهيونية، وانضم إليه في حينها ثلث النواب اليهود بالكنيست، في محاولة منه ومعه مجموعة من زبدة المتطرفين لتكريس "الهوية العبرية اليهودية لإسرائيل" باعتبارها وطن ما يسمى بـ"الشعب اليهودي" وفق الميثولوجيا التوراتية وخرافة أرض الميعاد.

رابعاً: إن القانون هو مشروع "ترانسفير" جديد، ومشروع إقصاء وهضم للحقوق الوطنية والقومية والدينية لأصحاب الوطن الأصليين، وتكريس للعنصرية والكرهية ضدهم، وإظهار للوجه القبيح للدولة العبرية الصهيونية، فـ"إسرائيل" على سبيل المثال تهدم بيوت العرب في النقب، وتصادر أراضيهم، وتهدم بيوت من نفذوا عمليات ضد يهود بينما لا تطبق القانون على من قتلوا محمد أبو خضير من اليهود، ولم تهدم بيوتهم.

كل ذلك يثبت مجدداً ودون أي شك أن "إسرائيل" ليست دولة ديمقراطية، وإنما هي ديمقراطية إثنية عنصرية لليهود فقط، فهي تهدم البيوت العربية، وتحول مقدسات العرب ومساجدهم إلى متاحف وبارات، وتعمل على إيذاء العرب المسلمين والمسيحيين بشكل مُمنهج.

خامسا: إن "قانون القومية" يهدف إلى الإلغاء العملي التدريجي للحقوق المدنية والدينية للمواطنين العرب الفلسطينيين أصحاب الوطن الأصليين، وهو ما يشكل انتهاكا صارخا للقانون الدولي، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وميثاق الأمم المتحدة الذي يُوجب على دولة الاحتلال عدم إجراء أي تغيير يمس بحقوق السكان الأصليين، وتركيبتهم الديمغرافية.

سادسا: إن القانون إياه يُشرعن التمييز العنصري الذي تمارسه دولة الاحتلال ضد أبناء الوطن الأصليين سواء في الأراضي الفلسطينية المحتلة عام ١٩٤٨، وفي الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، الأمر الذي يضع العرب تحت حكم ديني يهودي، ويخفي القومية الفلسطينية للعرب، واللغة العربية. ويُهدد -حال تبنيه من الكنيست- لمرحلة جديدة من الانتهاكات الممنهجة ضد حقوق الشعب الفلسطيني.

سابعا: إن قادة اليمين التوراتي واليمين الفاشي القومي العقائدي ينظرون للقانون باعتباره "خطوة ذات أهمية تاريخية لإعادة إسرائيل إلى جذورها الصهيونية، بعد سنوات من المساس المتواصل من جانب الجهاز القضائي بالمبادئ الأساسية التي نشأت عليها الدولة".

لذا فهو يأتي في سياقات ترضية نوازع ورغبات، تلك المجموعات السياسية ذات التأثير في القرار الحكومي الإسرائيلي، وهي المجموعات التي ما زالت غارقة في رواية الميثولوجيا الصهيونية التوراتية، وغارقة في بحور التطرف، وتُشكل حاليا القاعدة الواسعة في المجتمع اليهودي على أرض فلسطين التاريخية بالرغم من تنوع بيئاتها الأصلية وأصولها الإثنية والقومية الحقيقية (أكثر من أربعين قومية جاءت من نحو أربعين بلدا في العالم).

ثامنا: إن تصاعد السلوك العدائي ضد الفلسطينيين داخل حدود العام ١٩٤٨ من مواطني "الدولة" الأصليين، والذي تمارسه حكومة ائتلاف اليمين في الكيان ما كان ليصل إلى حدوده المعروفة لولا هذا الغياب العربي والدولي عن القضية الفلسطينية، وغياب الأسانيد الداعمة لكفاح الشعب الفلسطيني، فضلا عن وجود الانقسام في الساحة الفلسطينية، وهو الانقسام الذي أضعف وما زال يضعف الحالة الوطنية الفلسطينية، ويقلل من قوة الفعل والتأثير الفلسطينية، بالرغم من البطولات اليومية التي يقدمها أبناء فلسطين -ومنهم المقدسيون على وجه الخصوص- في مواجهة الاحتلال ومجموعات المستوطنين المسلحين.

٥- مواقف من إقرار القانون:

اختلفت ردود الفعل المتعلقة بإقرار قانون القومية، إذ وصفه النقاد بـ "المسمار في تابوت" الديمقراطية الإسرائيلية، كما قال عضو الكنيست رئيس الحركة "العربية للتغيير" أحمد الطيبي ويوسف جبارين من حزب "القائمة العربية المشتركة إن" الديمقراطية الإسرائيلية كانت تموت في السنوات الأخيرة بسبب معاناتها من الإقصاء والعنصرية من خلال تشريع هذا القانون". لاسيما وأن القانون جاء خالياً من أي ذكر للمساواة أو لحقوق الأقلية في بنوده، رغم أنها كانت جزءاً أساسياً من وثيقة إعلان قيام ما يسمى "دولة إسرائيل" في عام ١٩٤٨، التي نصّت في الشكل على "المساواة في الحقوق الاجتماعية والسياسية لجميع سكانها بصرف النظر عن العقيدة أو العرق أو الجنس". وجاء تعليق رئيس مشروع "الدفاع عن القيم الديمقراطية" في "معهد إسرائيل الديمقراطية" أمير باز فوشس قائلاً: "لا يوجد بلد في العالم لم ينص على وجه التحديد على حق المساواة في دستوره، لذلك من الصعب فهم سبب إصرار مؤلفي هذا القانون على عدم إدراج هذه القيمة المهمة".

وفي الوقت الذي خرج فيه نواب ووزراء اليمين الإسرائيلي عن المألوف، وراحوا يصفقون احتفالاً بإقرار قانون «القومية اليهودية» في الكنيست خرج نواب القائمة المشتركة العرب غاضبين ومحتجين، ومزقوا النص الورقي للقانون، وقذفوا به نحو مقعد رئيس الوزراء، بنيامين نتنياهو، وهم يصيحون «إنه قانون عنصري يثبت وضع إسرائيل كدولة أبرتهايد». فقرر رئيس الجلسة إخراجهم من القاعة. وقد صادق الكنيست، كما أشرنا، على القانون بأغلبية ٦٢ نائباً مؤيداً مقابل ٥٥ نائباً معارضاً. وينص القانون على أن «دولة إسرائيل هي الوطن القومي للشعب اليهودي»، و«حق تقرير المصير في دولة إسرائيل يقتصر على اليهود»، و«الهجرة التي تؤدي إلى المواطنة المباشرة هي لليهود فقط»، و«القدس الكبرى والموحدة عاصمة إسرائيل إلى الأبد»، و«الحكومة تعمل على تشجيع الاستيطان اليهودي في كل مكان في أرض إسرائيل»، و«اللغة العبرية هي لغة الدولة الرسمية الوحيدة»، وأما اللغة العربية فقد فقدت مكانتها كلغة رسمية.

واعتبرت القائمة المشتركة من النواب العرب القانون، من أخطر القوانين التي سنّت في العقود الأخيرة، ويؤسس لنظام الأبرتهايد، حيث يتألف من بنود تؤكد التفوق العرقي لليهود، ويجعل التمييز

ضد العرب مبرراً وشرعياً، وسيطغى على أي تشريع عادي، وسيؤثر على تفسير القوانين في المحاكم، لأنه يحدّد الهوية الدستورية للنظام، التي تحدّد من هو صاحب السيادة، وتعتبر «الشعب اليهودي وحده صاحب السيادة في الدولة وفي البلاد». وجاء في البيان، أن القائمة المشتركة تعتبر قانون القومية "قانوناً كولونياً معادياً للديمقراطية، عنصرى الطابع والمضمون، ويحمل خصائص الأبرتايد المعروفة". وقال البيان: "إذا كانت إسرائيل تعرّف نفسها حتى الآن كدولة يهودية وديمقراطية، فقد جاء هذا القانون لينسف أي مظهر للديمقراطية، ويحسم ما وصف بالتوتر بين الطابع اليهودي والطابع الديمقراطي للدولة، بحيث يصبح التعريف وفق القانون الجديد دولة يهودية غير ديمقراطية". ولفتت القائمة المشتركة إلى أنه لا يوجد ذكر في القانون الجديد للديمقراطية والمساواة، وهو بمجملة مجموعة من البنود التي تؤكّد التفوق العرقي لليهود كأفراد وكشعب في كل المجالات، وهو لا يترك مجالاً للشك بأن هناك نوعين من المواطنة: لليهود مواطنة درجة أولى وللعرب درجة ثانية.

وأكدت القائمة المشتركة على أن جعل حق تقرير المصير حصرياً لليهود، يعني نفي حق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، ويبرر التفرقة في تحقيق الحقوق بين اليهود والعرب، ويحولها إلى تمييز شرعي على أساس عرقي عنصرى. والمساواة، وفق هذا القانون، تنطبق على جميع اليهود في أي مكان، لكونهم يهوداً. أما العربي فهو مستثنى، ويصبح التمييز ضده مبرراً وشرعياً، وبحسبه يصبح الفلسطينيون غرباء في وطنهم. وأشار البيان إلى أن البند الخاص بتشجيع الاستيطان اليهودي، يعني عملياً منح أولوية للبلدات اليهودية في مجال الخدمات والتطوير وتخصيص الأراضي والإسكان، ويبرر التمييز ضد البلدات العربية. كما أن هذا البند يمنح شرعية للاستيطان على طرفي الخط الأخضر.

النائب عن حزب «التجمع الوطني الديمقراطي» جمال زحالقة، من جهته، مرقّ نص القانون أمام الحاضرين، ما تسبب في طرده وإخراجه من المبنى. وهو قال عن القانون: «أخطر القوانين التي طرحت في العقود الأخيرة، وهو بمنزلة إعلان حرب على المواطنين العرب الفلسطينيين في الداخل وعلى مكانتهم وحقوقهم الأساسية». وأوضح أن القانون «في بنده الأول يشدد على أن الدولة هي للشعب اليهودي، وله وحده حق تقرير المصير فيها، وهذا المبدأ هو فوق كل القوانين وكلها تخضع له وتفسر بموجبه». ويضيف: «القانون ليس محدوداً أو مقيداً في مجال معيّن، بل يمنح الشرعية للتفرقة

العنصرية في مجالات الحياة كافة، ويؤسس به رسمياً لنوعين من المواطنة: واحدة لليهود وأخرى للعرب الفلسطينيين أصحاب البلاد الأصليين».

وتابع النائب العربي أن «قانون القومية نُسخ عن قوانين الأبرتهايد في جنوب أفريقيا، وهو ينص صراحة على منح شرعية قانونية لبلدات مخصصة لليهود فقط يحظر على العرب الوجود فيها، بالضبط كما كان في جنوب أفريقيا». ورأى أن أحد أهداف القانون «منع تطبيق حق العودة على أساس أن الدولة لليهود فقط، وهو بذلك ينسف أيضاً الحقوق القومية والمدنية لفلسطيني الداخل ويرسخ البنية الاستعمارية لنظام الدولة اليهودية».

أما الكاتب الفلسطيني سليم سلامة فاعتبر أن «قانون القومية ينص على أن دولة إسرائيل هي البيت القومي للشعب اليهودي، وأن الحق في تقرير المصير القومي في دولة إسرائيل هو حق حصري للشعب اليهودي»، موضحاً أنه «قانون بالغ الأهمية لكونه يشكل اعترافاً رسمياً وصريحاً من إسرائيل بأنها دولة عنصرية تعتمد التمييز العرقي، إن لم يكن الفصل العنصري التام بصيغته المعروفة». ورأى سلامة أن خطورة القانون نابعة من أنه «يقونن السياسة الإسرائيلية المطبقة فعلياً على أرض الواقع في تعامل الدولة وأذرعها المختلفة مع الفلسطينيين المواطنين فيها. والنص القانوني سيشكل جزءاً لا يتجزأ، بل أساسياً، من كتاب القوانين الإسرائيلي، وذلك للمرة الأولى منذ إعلان الدولة». ويشرح الكاتب الفلسطيني أنه «منذ نشأة الكيان الصهيوني يعاني فلسطينيو الداخل سياسة التمييز والنهب والمصادرة والاضطهاد في مختلف المجالات... دون أن تكون هذه السياسة مثبتة في نصوص رسمية»، وذلك لأن «إسرائيل حاذرت طوال الوقت من انعكاس هذه السياسة، المطبقة فعلياً على أرض الواقع، في أي من وثائقها الرسمية، وخصوصاً القانونية»، موضحاً أنه «في المرات القليلة التي تسربت فيها وثائق سياسية وكشف النقاب عن كونها وثائق عنصرية، في مجالات محددة، وجدت إسرائيل نفسها في وضع حرج جداً، على الصعيد الدولي أساساً، لكن أيضاً على الصعيد القضائي المحلي، إذ وجدت المحاكم نفسها في ورطة غير سهلة: السلطات الحكومية (المخولة) تنفذ سياسة عنصرية - في مجال عيني ما - من السهل جداً تبريرها وتسويغها، سياسياً و(شعبياً)، لكن لا إسناد لها في أي نص قانوني».

ويخلص سلامة إلى أن «قانون الدولة القومية اليهودية هو قوننة لبعض ما يكابده الفلسطينيون في هذه البلاد في الواقع المعيشي منذ إعلان الدولة، ولهذا، إن الضرر المحتمل عليهم منه هو ضرر

ضئيل جداً إذا ما قورن بالضرر الجسيم المؤكد الذي سيجلبه على الدولة، بعد أن يتفكك بما تبقى من ديموقراطيتها المدّعاة... مزيلاً آخر الألقعة عنها، فينهي عيد المساخر المتواصل منذ عقود».

وفي رام الله، أكد أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية د. صائب عريقات، أن إسرائيل نجحت في قوننة «الأبارتهايد» وجعل نفسها نظام «أبارتهايد» بالقانون، مدينا بشدة إقرار الكنيسة لقانون القومية العنصري. واعتبر عريقات القانون، ترسيخا وامتدادا للإرث الاستعماري العنصري، الذي يقوم على أساس التطهير العرقي وإلغاء الآخر، والتتكر المتعمّد لحقوق السكان الأصليين على أرضهم التاريخية، وإعطاء الحصرية في تقرير المصير على أرض إسرائيل وتشريع السيادة «للشعب اليهودي» وحده. وقال: "إن إسرائيل عزلت نفسها عن المنظومة الدولية، واختارت أن تكون الدولة النشاز من بين الدول في القرن الحادي والعشرين". وأضاف: "لقد تفوقت إسرائيل في تعزيز العنصرية على حساب مبادئ حقوق الإنسان والديمقراطية، من خلال تعريف نفسها على أساس عرقي وديني، الأمر الذي كشف زيف ادّعاءاتها بأنها الدولة الديمقراطية الوحيدة في الشرق الأوسط". واعتبر أنّ «القانون العنصري شرعن الاستيطان وقوننه بكل أشكاله، وهذا يجعل من قيام دولة فلسطين أمراً مستحيلاً، فهذا القانون هو تدمير للمشروع الوطني الفلسطيني، ونقطة ارتكاز لـ"صفقة القرن"، لأنّ الرئيس ترامب عندما اعتبر القدس عاصمة لإسرائيل، قال إنّها عاصمة الشعب اليهودي، وهم ينقلون الصراع من سياسي إلى ديني بامتياز».

وخطب النائب أيمن عودة رئيس القائمة المشتركة أثناء النقاش حول قانون القومية قائلاً: "فقط من لا يثق بنفسه، بمشروعه، فقط من سرق أرضاً وطرد شعباً، فقط الحرامي يدور حول جريمته، وهكذا أنتم بعد ٧٠ سنة من إقامة إسرائيل تواصلون الإثبات للذات بالأساس، لأنكم متشككون وغير واثقين. وهذا تماماً بخلافنا نحن أهل الوطن الذين نشعر بارتياح طبيعي لأننا بوطننا. فنحن لسنا بحاجة إلى قوانين وأدلة إثبات!!". وقرأ عودة بنود القانون وقال: "الرسالة واضحة. تريدون القول لنا بأن الدولة ليست لنا، ولكن لا شيء يمنع الحقيقة الطبيعية بأننا أهل هذا الوطن ولا وطن لنا سواه".

وتوجّه عودة إلى حزب العمل قائلاً أنه يقدر موقفهم المعارض ضد القانون ولكن من أجل معارضة حقيقية فهناك حاجة لقراءة تاريخهم. فمن بنى ٧٠٠ تجمع سكاني لليهود فقط؟ ومن نفذ الحكم

العسكري؟ ومن صادر الأراضي؟ ومن ومن؟؟ ولهذا فمن أجل معارضة صادقة هناك أهمية لإجراء مراجعات واتخاذ مواقف ديمقراطية، كي تكون المعارضة جوهرية لهذا القانون. وغير ذلك يصحّ بكم قول الشاعر حافظ ابراهيم عندما سنّ المندوب السامي كرومر قانونا عنصريا فكتب بيت الشعر التالي:

"لقد كانَ فينا الظلمُ فَوَضِيَ فَهَدَّبَتِ حَوَاشِيهِ حَتَّى بَاتَ ظُلْمًا مُنْظَمًا"

وقال عودة بأنهم أرادونا "عرب إسرائيل" فإذا نحن منتمون!! أرادونا "حطابين وسقاة ماء" فإذا نحن أفضل الأطباء والمحاضرين والمختصين بالهايتك، وهنا بلغنا ١٣ نائبًا!! فهكذا فعل الفاشيون بالتاريخ تجاه أقليات بدأت تقوى وتفرض ذاتها بقوة!!! وقال عودة ان هذا القانون غير شرعي وفوقه علم أسود، ورفع العلم الأسود فوق القانون، احتجاجًا عليه وتأكيدًا على عدم شرعيته وعدم أخلاقيته.

وقال المتحدث الرسمي باسم الحكومة الفلسطينية يوسف محمود: "إن ما اقترفته أيدي المسؤولين الإسرائيليين، من خلال سنّهم مثل هذا القانون العنصري المعادي لكافة قيم الحرية والديمقراطية والإنسانية، يعتبر شنّ حرب على أبناء شعبنا وأرضنا، في محاولة أخرى لاستهداف وجود شعبنا وطمس تراثه المجيد، الذي يمتد إلى بدايات فجر التاريخ". وأضاف محمود، إن "القانون يتحدث عن إبقاء الاحتلال على عاصمتنا الأبدية مدينة القدس الشرقية، والتي تعتبرها القوانين والشرائع الدولية ضمن أرضنا المحتلة إثر عدوان عام ٦٧. وتتعترف بها أكثر من ١٣٨ دولة على أنها عاصمة دولة فلسطين. إضافة إلى الحضّ على تشجيع الاستيطان واعتباره قيمة عليا، وذلك في الوقت الذي تعتبر فيه دولة الاحتلال مستوطناتها الاحتلالية المقامة على أرضنا وعلى ممتلكات أبناء شعبنا جزءاً منها، وهذا تحريض وتشريع باستمرار العدوان الاحتلالي الاستيطاني". وشدد المتحدث الرسمي على أن ما تقوم به دولة الاحتلال يهدد القيم والأصول والشرائع، ويهدد الأمن والسلام. وجدد مطالبة المجتمع الدولي بالتحرك من أجل وقف الإجراءات الاحتلالية الخطيرة.

وقد أجمعت الفصائل الفلسطينية على أن مصادقة الكنيست على «قانون القومية» يقونن للأبارتهايد وللتطهير العرقي، ويرسخ العداة ويشرّع الاستيطان والعدوان على الشعب الفلسطيني. وصرّح قادة حركتي الجهاد الإسلامي وحماس، بأن إقرار الكنيست «قانون القومية» طافح بالعنصرية والكراهية، ويُعدّ استهدافا خطيرا للوجود الفلسطيني. وأكد القيادي في حركة الجهاد الإسلامي، د. يوسف

الحسائية، أن القانون يؤكد بما لا يدع مجالاً للشك، أن "إسرائيل" ماضية في طريقها للقضاء على الوجود الفلسطيني في العام ١٩٤٨. كما أنه يمهد لمصادرة وضّم مزيد من أراضي الضفة الغربية إلى الكتل الاستيطانية هناك. وبيّن أنه في حال دخل هذا القانون حيّز التنفيذ، فإننا أمام مرحلة جديدة من مراحل التهجير «الترانسفير» لأهلنا في القدس والداخل، والتغوّل الاستيطاني، وهو ما يستوجب توحيد الجهود الوطنية والإقليمية لمواجهة هذا المخطط الإجرامي الخطير. واعتبر الحسائية هذا القانون من أخطر القوانين التي صادق عليها الكنيست في السنوات الأخيرة، حيث يحمل في طياته عناصر عنصرية، تساعد على تفوق اليهود وتمنحهم مزيداً من الامتيازات، فيما يعتبر العرب أصحاب الأرض الحقيقيين من الدرجة الثانية تمهيداً لمحاصرتهم ودفعهم للهجرة. ودعا السلطة الفلسطينية بتدارك خطورة هذا الأمر، والإسراع في وقف التنسيق الأمني الذي يصبّ في خدمة الاحتلال وجعل منه احتلالاً مريحاً وبلا كلفة.

من ناحية أخرى، أكدت حركة حماس أن إقرار «قانون القومية» هو بمثابة شرعنة رسمية للعنصرية الإسرائيلية، واستهداف خطير للوجود الفلسطيني وحقه التاريخي في أرضه، وسرقة واضحة لممتلكاته ومقدراته.

وقال الناطق باسم حركة حماس فوزي برهوم إنه ما كان لهذه القوانين والقرارات المتطرفة أن تتخذ لولا حالة الصمت الإقليمي والدولي على جرائم الاحتلال وانتهاكاته، وكذلك الدعم الأميركي اللامحدود للنهج العنصري الإسرائيلي المتطرف. وشدّد برهوم في تصريح صحافي على أن كل هذه القرارات والقوانين الباطلة لن تمر ولن تغير من الواقع شيئاً، وسيبقى الشعب الفلسطيني صاحب الحق والسيادة على هذه الأرض.

أما الرئيس اللبناني ميشال عون فأكد أن مصادقة الكنيست الإسرائيلي على ما يسمى بـ"قانون القومية"، يُعدّ عدواناً إسرائيلياً جديداً على الشعب الفلسطيني وحقه في تقرير مصيره، وفي دولة مستقلة عاصمتها القدس، واستعادة كامل أراضيه. وقال: "إن هذا القانون الذي يلغي حق العودة لفلسطيني الشتات ويفتح باب الهجرات واسعاً أمام اليهود، يعدّ انتهاكاً صارخاً لقرارات الأمم المتحدة التي أكدت حق العودة للفلسطينيين وفي مقدمها القرار رقم ١٩٤".

كما أكدت الأمانة العامة للجامعة العربية، أن إقرار هذا القانون وكل القوانين التي تحاول سلطات الاحتلال فرضها وتكريسها بالقوة هي بمثابة "قوانين باطلة ومرفوضة ولن تُرتب للاحتلال أي شرعية"، واعتبرت أن المصادقة على هذا القانون الخطير هي، إضافة إلى ما ينطوي عليه من تنكر لحقوق الشعب الفلسطيني الشرعية على أرضه التاريخية، بمثابة امتداد للإرث الاستعماري وترسيخ لممارساته العنصرية وفي مقدمتها إلغاء الآخر عبر فرض الوقائع على الأرض بالقوة، وعبر تقنين الاستيطان وإطلاق يد سلطات الاحتلال الإسرائيلي للمزيد من العبث من خلال مصادرة الأراضي وتجريفها وهدم المنازل وهضم الحقوق الفلسطينية، مشيرة في بيان لها، إلى أن القانون يجعل من دولة الاحتلال الإسرائيلي "دولة يهودية"، في خطوة جديدة لضم الضفة الغربية لتكريس العنصرية وشرعنة (الأبارتهايد) وممارسة التطهير العرقي، ذلك النهج الذي دأبت عليه سلطات الاحتلال، بما يؤكد استمرار تصرفها وكأنها "دولة فوق القانون"، محذرة مما يعنيه هذا القانون ويرسخه من مضامين التمييز العنصري والاستهداف ضد أبناء الشعب الفلسطيني داخل الخط الأخضر. كذلك أكد رئيس البرلمان العربي الدكتور مشعل السلمي رفض البرلمان التام وإدانته لقانون الدولة القومية للشعب اليهودي العنصري، مضيفاً: "القانون المرفوض يكرّس علناً نظام التمييز والفصل العنصري البغيض ضد الفلسطينيين أصحاب الأرض الأصليين، ويحرم الفلسطينيين الذين يعيشون على أرضهم من أدنى حقوقها الراسخة في القوانين الدولية ومبادئ حقوق الإنسان وميثاق وقرارات الأمم المتحدة، ويُصادر عليهم حق تقرير المصير".

وفي الكيان الغاصب، اعتبر مركز «عدالة» سن "قانون القومية" تكريساً للفصل العنصري والتمييز ضد المواطنين العرب في "إسرائيل". وأصدر «عدالة» ورقة موقف حول قانون الأساس الذي يكرس الفصل العنصري، واعتبر أنه معادٍ للديمقراطية ويدعم التمييز ضد المواطنين الفلسطينيين في "إسرائيل"، والفلسطينيين في القدس الشرقية، والسوريين في الجولان المحتل، ويشرعه دستورياً. وأكد المركز في ورقة الموقف، على أن قانون أساس القومية يقع ضمن حدود المحظورات المطلقة بموجب القانون الدولي، وبالتالي فهو غير شرعي كقانون استعماري له خصائص الفصل العنصري (أبرتهايد). وقال مركز «عدالة» إن "هذا القانون المناهض للديمقراطية سيضمن دستورياً، لأول مرة، هوية إسرائيل كدولة قومية للشعب اليهودي. سيضمن طابعها العرقي - الديني الخالص كدولة يهودية ويرسخ

الامتياز الذي يتمتع به المواطنون اليهود، بالمقابل، سيجري ترسيخ التمييز ضد المواطنين الفلسطينيين وإضفاء الشرعية على الإقصاء والعنصرية والتمييز المتأصل، وهذا القانون يبرز العناصر الأساسية للفصل العنصري، مثل الفصل في السكن، وإنشاء مسارين منفصلين للمواطنة على أساس الهوية العرقية والدينية". وشدد على أن "يهودية الدولة الإسرائيلية ستتجاوز أي مبدأ دستوري أو أي قانون آخر، وستتجاوز حتى إرادة الكنيست نفسها. فقد كان من المفترض أن يضمن الدستور دولة لجميع مواطنيها، وألاّ يستبعد صراحة المواطنين الفلسطينيين والأقليات غير المهاجرة الذين يشكلون ٢٠ في المائة من سكان إسرائيل".

في تركيا، نددت وزارة الخارجية بالقانون، مؤكدة أنه "يطيح بمبادئ القانون الدولي، وينسف حقوق المواطنين الفلسطينيين في إسرائيل". وأبدى الاتحاد الأوروبي "قلقه" حيال إقرار القانون، قائلاً إنه يهدد بـ"تعقيد" حل الدولتين مع الفلسطينيين. وأدان المتحدث باسم وزارة الخارجية الإيرانية بهرام قاسمي مصادقة الكنيست الإسرائيلي إقرار الكنيست على القانون المسمى بـ "الدولة القومية للشعب اليهودي"، وذكر "إن الإجراء الأخير للبرلمان الإسرائيلي ما هو إلاّ تأييد آخر على طبيعة هذا الكيان وعنصريته طيلة الأعوام الـ ٧٠ الماضية"، معتبراً أن "عصر العنصرية والتمييز العنصري قد ولى". أما واشنطن التي جعلت من حقوق الإنسان أحد ركائز خطاب سياستها الخارجية، فلم تكن معنية بالتمييز الصارخ الذي يكرسه هذا القانون ضد الآخرين في الكيان الغاصب الذي لا ينطبق عليه ما ينطبق على غيره. ولذلك فهي هرعت إلى الكيل بمكيالين ومن دون حرج أو خجل، خاصة أن هذا القانون مرّ من غير ضجة في واشنطن، حيث اقتصر حصته على إشارات شحيحة في الإعلام غابت عنها التساؤلات التي تكون عادة صارخة في مثل هذه الحالات.

وسبق أن انتقدت واشنطن قوانين أجنبية تفوح منها روائح التمييز. ففي حزيران الماضي، ضجّت واشنطن، وبكثير من الاستياء والاعتراض، على مشروع قانون بولندي جديد عن "الهولوكست"، اعتبر أنه يستخدم لغة ملتوية لا تسمي الوقائع بأسمائها، ويذكر أن "بعض اليهود كانوا من بين الذين ارتكبوا المجزرة". كذلك انتقدت واشنطن هنغاريا التي اعتمدت، في الشهر نفسه، قانوناً يعاقب "من يساعد المهاجرين غير الشرعيين الذين يدخلون البلاد". والقانون أثار تحفظات وقلقا، حتى في صفوف اليهود

الأميركيين، الذين بات معظمهم، حوالي ٦٥% بحسب آخر استطلاع، يتأفف من امعان "إسرائيل" في الإجراءات المتطامدية في الفصل العنصري، كما قال الأستاذ الجامعي اليهودي اومري بوهام وغيره.

٦- تداعيات القانون:

إن التداعيات المتوقعة بل والمباشرة للقانون الجديد تبدأ في البعد القومي الوطني أولاً، أي بنفي وجود شعب آخر على أرض فلسطين له حق تقرير المصير وما يترتب على هذه المقولة من نتائج وتداعيات على باقي الفروع، سواء الفلسطينيين في "المناطق سي" من الضفة الغربية أو الفلسطينيين في القدس المحتلة والقرى المحيطة بها التي تم ضمها إلى القدس، وصولاً إلى تداعيات لا تقل خطورة حتى على الوجود الفلسطيني في داخل حدود ١٩٤٨، ومجال حياتهم ونشاطهم وتنظيمهم السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

من الممكن القول إنه بمجرد إعلان القانون، لا يعود ثمة حق لأحد غير اليهود في تقرير المصير داخل الكيان، فانه يلغي عملياً كل اتفاقيات أوسلو، وكل المسار التفاوضي السابق والحالي والمستقبلي، لأنه لن يكون بمقدور أي حكومة عتيدة الخوض في مفاوضات جادة مع الطرف الفلسطيني، انطلاقاً من الاعتراف بحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، لأن ذلك سيكون مناقضاً للقانون الأساسي الجديد، إلا في حال تم تغييره. وهو ما يتطلب، بحسب القانون، أغلبية مطلقة، أي ٦١ عضواً في الكنيست من أصل ١٢٠، لكن الأمر يبدو غير واقعي على الإطلاق. وهو ما ينطبق بطبيعة الحال حتى على أي مقترحات تسوية في القدس المحتلة، لا بروح مسار كلينتون، ولا حتى بروح صفقة حي أبو ديس كقدس بديلة للقدس المحتلة وعاصمة للفلسطينيين.

والقانون يمهد في السياق "التفاوضي نفسه" الطريق نحو رفض أي مقترح بشأن حق العودة مقابل فتح الباب أمام استمرار الهجرة اليهودية. كذلك يفتح الطريق أمام تطبيق قانون شرعنة لاستيطان، المعلق حالياً بانتظار حسم من المحكمة الإسرائيلية العليا. وهو القانون الذي يهدف إلى "تبييض" آلاف الوحدات السكنية التي أقامها الاحتلال، سواء في مستوطنات "رسمية" بحسب قانونه أو في البؤر الاستيطانية التي تعتبر وفق القانون القائم، قبل سنّ قانون القومية، غير قانونية، لأن إزالتها أو المقاضاة بشأنها، كما كانت لغاية الآن، ستكون مناقضة للبند السابع في القانون الأساسي الجديد الذي

ينص على: "ترى الدولة في تطوير استيطان يهودي قيمة قومية وتعمل على تشجيع وتطويره". ولأن القانون الجديد يتحدّث عن تقرير المصير المطلق لليهود فقط في ما يسميه "أرض إسرائيل"، ولا يقول "دولة إسرائيل"، فإن ذلك سيسهّل على الاستيطان اليهودي في الضفة الغربية مدّ أذرعه بتأييد حكومي في كل مناطق الضفة الغربية المحتلة، خصوصاً المساحات الواسعة من المنطقة "سي"، التي سبق للاحتلال، منذ عام ١٩٦٧، أن قام بإجراء مسح لها وللقمم والتلال التي كانت مصنفة كأراضي ميري وأراضي دولة، أو أراضي موات، أو أرضاً مشاعاً، وأدرجها تحت مصنف "أراضي دولة"، من دون أن يكون الآن محكوماً بضوابط القانون الدولي، التي لا يلتفت إليها أصلاً، أو بمراعاة ما يفترض أخذه بعين الحسبان للعملية التفاوضية، بل على العكس من ذلك، سيساعد القانون الاحتلال في تسريع وتكثيف عمليات فرض الوقائع الاستيطانية على الأرض المحتلة. كما أن البند المذكور، مع ما سبق أخيراً من سن قانون جديد حظّر على الفلسطينيين في الضفة الغربية التقاضي أمام المحكمة العليا بشأن نزاعات على الأراضي أو ضد قرارات "الإدارة المدنية للاحتلال" بشأن مصادرة أراضي فلسطينية جديدة، سيُشكّل مرجعية للمحكمة اللوائية الإدارية التي أسستها وزيرة العدل الإسرائيلية أيليت شاكيد ووضعت على رأسها قاضية كانت مسؤولة عن عملية شرعنة البؤر الاستيطانية، ممّا يعني مزيداً من عمليات المصادرة والبناء الاستيطاني الذي يتوافق مع إعلان تشجيع الاستيطان اليهودي (من دون تحديد موقعه الجغرافي) قيمة قومية. وينسحب هذا البند أيضاً على منح تسهيلات هائلة، اقتصادية وتخطيطية، للاستيطان تحت مبدأ روح القانون نفسه الذي يعتبر الاستيطان اليهودي وتشجيعه قيمة قومية، من دون أن يحدّد القانون أي محاذير في هذا السياق، أو خطوط حمراء لا يجوز تخطّيها، بل سيمكّن المحكمة الإدارية الجديدة من إخضاع كل هذه الممارسات المستقبلية لخدمة قيمة تشجيع الاستيطان اليهودي. وهو ما قد تكون له ترجمة فعلية أولية ومباشرة مثلاً في ترحيل عرب الجهالين من الخان الأخضر، لصالح توسيع مستوطنة كفار أدوميم، وترحيل وطرده أهالي سوسيا القريبة من الخليل لصالح مستوطنة سوسيا، فضلاً عن الاستيلاء المرتقب على عشرات آلاف الدونمات في غور الأردن لصالح المستوطنات القائمة.

لعل أبرز ما يختصّ بالأراضي التابعة لعرب ١٩٤٨، من الجليل إلى النقب، الذين فُرضت عليهم الجنسية الإسرائيلية، فإن القانون الجديد يشكل غطاءً جديداً وباباً يمنح المحكمة العليا نفسها، أو يفرض

عليها أن تعتمد بنود القانون في سياق القضايا اليومية والحياتية، منها مثلاً تغييب وحذف بند المساواة من القانون الجديد، ومنها أيضاً تغييب مبدأ الديمقراطية. ويعني هذا أن "الدولة" لن تكون من الآن فصاعداً ملزمة بانتهاج، ولو رسمياً وعلى الورق، مبدأ المساواة في رصد الميزانيات، أو الخطط والبرامج لتطوير المجتمع الفلسطيني بالداخل.

في المقابل سيكون بمقدور "الدولة"، كما سيكون الحال في الضفة الغربية المحتلة، دفع ورصد الميزانيات الهائلة لتهوديد الجليل والنقب من دون أن تكون مضطرة لاعتماد سياسة المساواة، ولا حتى في مجال العطاءات والمناقصات الرسمية، المختلفة، لأنه يكفي أن تعلن أن المخطط المقترح، أو الميزانية المرصودة هي وفقاً لمبدأ التزام "الدولة" بتشجيع الاستيطان اليهودي وتعزيزه، وفق القانون الجديد. سيطلق هذا أيادي "الدولة" فتكون حرة في رصد الميزانيات لهيئات يهودية صهيونية تعتمد التمييز العنصري مثل "الصندوق القومي لإسرائيل"، في بناء المستوطنات وعدم السماح بقبول العرب فيها. كذلك سيتيح القانون لـ"مديرية أراضي إسرائيل" مواصلة سياسة التمييز العنصري، على الرغم من كونها مؤسسة حكومية رسمية، طالما كان هذا ضمن مجال الاستيطان اليهودي وتشجيعه. وسيكون بمقدور "الدولة" وضع كل مواردها تحت بند "تشجيع الاستيطان اليهودي"، بدءاً من التمييز في ميزانيات التعليم وانتهاء حتى بميزانيات جودة البيئة والزراعة، وكل مجالات الحياة، خصوصاً أن للقانون الجديد مكانة دستورية ملزمة، خلافاً مثلاً لإعلان وثيقة الاستقلال التي نصّت على أن "الدولة تهتم بتطوير البلاد لرفاهية كافة سكانها من دون تمييز على أساس العرق والدين والجنس...".

لكن أخطر ما يأتي به القانون هو في مجال النشاط السياسي والتنظيم السياسي للفلسطينيين في الداخل، إذ سابقاً اضطرت المحكمة الإسرائيلية العليا إلى إلغاء قرارات لجنة الانتخابات المركزية بمنع الأحزاب العربية، تحديداً "التجمع الوطني الديمقراطي"، من خوض الانتخابات لعدم اعتراف هذه الأحزاب بإسرائيل كـ"دولة يهودية"، أو "طابع الدولة اليهودي"، لكن تعريف "الدولة" باعتبارها "دولة الشعب اليهودي" يفتح المجال أمام تعديل إضافي لقانون الانتخابات في سياق إضافة بند يلزم كل حزب أو تنظيم سياسي، ولو على مستوى الانتخابات للمجالس والبلديات، التصريح رسمياً بقبول "تعريف الدولة" باعتبارها "الدولة القومية للشعب اليهودي"، وما عدا ذلك، فإنه سيكون بمقدور المحكمة، أيضاً، منع هذا الحزب من المشاركة في الانتخابات، من دون أن يكون بمقدور المحكمة العليا نقض

قرار الشطب والإقصاء، ما دام يتوافق والقانون الأساسي "الدولة القومية". وتتساءل الصحافية، سيفان راهف مئير (متدينة)، كيف من الممكن سن قانون القومية لقومية منقسمة إلى هذا الحد؛ بين يسار ويمين، متدينين وعلمانيين، يهود وعرب، يهود إسرائيل والشتات؟. كثيرون شعروا بأن هذا القانون يمسمهم، وحاولوا حتى اللحظة الأخيرة أن "يشدوا" القانون قليلا نحوهم. ولم يكن أي شعور بالوحدة مع إقرار القانون.

إلى ذلك، فإن بنود القانون المتعلقة بخفض مكانة اللغة العربية، والرموز اليهودية للدولة بدءاً من النشيد القومي "هتكفا"، مروراً بالشمعدان اليهودي والعلم بنجمة داوود، ستحول مستقبلاً دون أي نشاط أو دعوات لتغيير النشيد والعلم، لأن ذلك سيعتبر مناقضاً للقانون ومنافياً له. وهو بالتالي لا يرسخ هوية يهودية قومية ولكن دينية أيضاً، انطلاقاً من مقولة المادة الثانية من البند الأول: "دولة إسرائيل هي الدولة القومية للشعب اليهودي، فيها يمارس حقه الطبيعي، والثقافي والديني والتاريخي في تقرير مصيره". من ناحية أخرى أكد الرئيس الفلسطيني محمود عباس أن القدس هي عاصمة فلسطين الأبدية، ولن يكون هناك سلام ولا أمن ولا استقرار لأحد بدونها، منددا بإقرار الكنيست لما يسمى بقانون "الدولة القومية اليهودية". وقدم زهير بهلول، النائب العربي في الكنيست استقالته من الكنيست احتجاجاً على القانون. وتقدمت لجنة المتابعة العليا للجماهير العربية في الأراضي المحتلة بشكوى إلى الأمم المتحدة ضد "إسرائيل" بسبب قانون الدولة القومية، وأعلن المقرر الخاص للأمم المتحدة، فيرناند دي فارينيس، عن الشروع بإجراءات رسمية للتحقيق بالشكوى.

في سياق المعارضة للقانون حصل تلاق قد يبدو غريباً، إذ كان من بين المعارضين أتباع التيار اليميني الإيديولوجي المتشدد، وهم من أعضاء حزب "حيروت" القديم، الذي أسس في العام ١٩٧٤ حزب الليكود، وبينهم من لا يزال في حلبة السياسة حتى الآن، مثل الرئيس الإسرائيلي رؤوفين ريفلين، وعضو الكنيست بنيامين بيغن من كتلة الليكود حالياً، وإلى جانبهما وزير الدفاع الأسبق موشيه آرنس، وغيرهم، وهؤلاء يرون أن القانون زائد، ولا حاجة لإسرائيل له، فهويتها معروفة، وصياغات القانون قد تخلق نزاعات بين تيارات يهودية دينية وعلمانية، وبين يهود العالم وإسرائيل، إلى جانب التضييق على المواطنين العرب، علماً أن هذا التيار السياسي اليميني هو من أشد المتمسكين بسياسة "أرض إسرائيل الكاملة". وتقول النائبة من حزب العمل شيلي يчимوفيتش إنه "لا أحد يؤمن أن ما يهم المبادرين

للقانون هو القومية ودولة إسرائيل، فالعالم يندفع نحو التقدم والتطور، بينما هنا يتراجعون إلى الخلف، ومن ناحية هؤلاء فإن من يقرأ وثيقة الاستقلال هو خائن. والمساواة في الحقوق هي لعنة". وتضيف "اليوم نحن أكثر ثراء، ولدينا ازدهار وتطور، وجيش قوي. وبالذات من هذه القوة، والضخامة الاقتصادية والعسكرية، وُلد الإخلاص المهين لكراهية الآخر".

خاتمة:

من الواضح أن مشروع القانون يمنح فلسطينيي ٤٨ مكانة أقلية لا يكاد وجودها يحتمل، مع منح الكيان كل الأدوات التي تسمح له بتحويل هذه الأقلية إلى أقلية غير محتملة يمكن اجتثاثها من أجل ضمان النقاء اليهودي للكيان. ومن الواضح أن تبني هذا المشروع يعني أن الكيان الصهيوني يتجه إلى تأصيل وتشريع الممارسات العنصرية ضد الفلسطينيين، التي لم تتوقف منذ الإعلان عن قيام هذا الكيان الغاصب.

إن غضّ المجتمع الدولي والعربي الطرف عن الممارسات العنصرية في الكيان الصهيوني يشي بمدى نفاق وازدواجية المعايير التي تحكم هذا العالم، الذي لا يتردد في تشويه الحق والحقيقة لصالح أقلية عنصرية عدوانية. وكل بيانات الشجب والاستنكار وتأكيد أن قانون القومية الذي ينص على أن "إسرائيل" هي الدولة القومية (وليس الوطن القومي، والفرق بين الاثنين قانونياً كبير) للشعب اليهودي، وأن تقرير المصير فيها مقصور على اليهود فقط، إنما هي بيانات قائمة على النفاق ولا علاقة لها على الإطلاق بالمعايير الديمقراطية والانسانية والاخلاقية .

لكنّ أياً من هذه البيانات، التي تجاهلت لسبب غير واضح (لكنه مقصود) مقولة حصر تقرير المصير في فلسطين على اليهود، إنما تعني نفي وجود الفلسطينيين كلياً، ونفي أي أفق مستقبلي أو فائدة ترجى من مفاوضات قادمة مع العدو الإسرائيلي.

في المقابل لم يطرح أحد بديلاً أو تصوراً، أو حتى طلباً لحوار فلسطيني من أجل وضع خطة فلسطينية، أو على الأقل توافق فلسطيني أولي للرد على القانون. ولم يدعُ أحد لمؤتمر فلسطيني عاجل، ولا حتى لمؤتمر عربي للتداول في تبعات ما يعلنه القانون من سلبيات، وكيفية مواجهته. لا

تكفي في ظل القانون الجديد وتبعاته الخطيرة على كل الفلسطينيين مواصلة نهج الاستنكار والشجب، والدعوة لتعزيز الوحدة الوطنية إسقاطاً للواجب، بل يجب التحرك فلسطينياً وعربياً بشكل يبين أن المفاوضات ليست خياراً استراتيجياً وحيداً وأن من حق الشعب الفلسطيني أن يقاوم ويدافع، ليس عن حريته وحقوقه الإنسانية البديهية فحسب، بل عن مجرد وجوده الذي بات مهدداً اليوم أكثر من أي وقت مضى. وهذا كله لا يمكن أن يتم قبل إنهاء الانقسام، وتراجع السلطة الفلسطينية عن كل مفهوم التسوية الحالية، وعن كل العقوبات التي تفرضها على قطاع غزة، وعن إهمالها وتجاهلها المقصود للشئات واللاجئين الفلسطينيين حتى لا يعرقل حقهم بالعودة مسيرة سياسية مشبوهة، طوى القانون الإسرائيلي الجديد كل الأوهام بشأنها.

تبقى حقيقة ستلازم كل تطورات المرحلة المقبلة، وهي أنه من الصعب الفصل بين تبني نتياهو وحكومة العدو للقانون بعد مضي ٧ سنوات على طرحه للمرة الأولى في عام ٢٠١١، وبين صفقة القرن، والاندفاع السعودية والعربية الرجعية في التمهد للارتقاء إلى مرحلة التحالف مع العدو الإسرائيلي على قاعدة المصالح المشتركة في التسلط ونهب الثروات. هذا بالإضافة إلى كون هذه الخطوة تأتي انسجاماً مع تنامي الخطاب القومي الشعبوي اليميني في أوروبا، وما يماثله في إدارة دونالد ترامب العنصرية المافياوية.